

وزارة الداخلية
قرار رقم ٢٥٣٤ لسنة ٢٠٠١
بشأن انتخابات المجلس الملى العام
والمجالس المللية الفرعية للأقباط الأرثوذكس

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٤ مايو ١٨٨٣ تصديقاً على لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومى ، والمعدل بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٢٧ ، ٤٨ لسنة ١٩٥٠ :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٩٥ بشأن اعتماد نتيجة انتخاب أعضاء ونواب المجلس الملى العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس :
وعلى قرار وزير الداخلية الصادر فى ٢٤ أبريل ١٩٤٤ بشأن لائحة انتخاب

المجلس الملى العام وال المجالس التابعة له :

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن انتخاب أعضاء ونواب المجلس الملى العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس والمجالس المللية الفرعية وتعديلاته :
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠١/١/٣ :

قرر :

مادة ١ - تتخذ إجراءات انتخابات المجلس الملى العام والمجالس المللية الفرعية للأقباط الأرثوذكسيين اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٤ فبراير ٢٠٠١

مادة ٢ - تتم عملية الانتخاب وفقاً لأحكام لائحة انتخاب المجلس الملى العام والمجالس التابعة له الصادرة بقرار وزير الداخلية فى ٢٤ من أبريل لسنة ١٩٤٤ ، وقرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ المشار إليهما .

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .
تحريراً في ٤ فبراير ٢٠٠١/٢/٤

وزير الداخلية
حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠١

٢٥٣٤ س ٢٠٠١ - ٢٤٠٢